mroftalp htehaB ni knil muideM

4- منهج الإمام أبي بكر البيهقي في مصنفاته الحديثية

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. حياكم الله وبياكم ايها اخوة المستمعون في هذا اللقاء الخمسين من سلسلة مناهج ائمة الحديث في مصنفاتهم. وهي السلسلة التي - 00:00:00

فيها فضيلة شيخنا عبد الله بن عبد الرحمن السعد حفظه الله تعالى عن ائمة الحديث ومناهجهم وطرقهم في تأليف مصنفاتهم. حياكم الله شيخنا. حياكم الله وحي الاخوة المستمعين. احسن الله اليكم كان الحديث في اللقاءات الماضية عن الامام البيهقي رحمه الله. فتكلمت - 00:00:20

اليكم عن ترجمته وعقيدته ومذهبه الفقهي وتكلمتم ايضا عن منهجه في كتابه السنن الكبرى من حيث اه منهجه في التصحيح والتظعيف ومنهجه في الجرح والتعديل وما الى ذلك. ونود منكم احسن الله اليكم ان تعطونا نبذة عن كتابه معرفة - 00:00:40

السنن والاثار نعم بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونثني عليه الخير كله. ونصلي ونسلم على نبيهم محمد عليه الصلاة والسلام اما بعد فكتاب السنن والاثار من انفس الكتب الجامعة ما بين الفقه والحديث - 00:01:00

فهو كتاب نفيس جدا في بابه. وانا اوصي نفسي واوصي اخواني سواء كان من المفتين العلماء او من القضاة او من الدعاة او من طلبة العلم او من جميع المسلمين. فهذا الكتاب كتاب نفيس في بابه - 00:01:24

يكفيك عن كتب كثيرة في مراجعة المسائل المراد مراجعتها. نعم وهو في الحقيقة يذكر كلام الامام الشافعي ويشرح هذا الكلام. نعم هو يذكر لعل الابن انس ينتبه. هو يذكر كلام الامام الشافعي ويشرح كلام الامام الشافعي - 00:01:45

ويذكر الادلة ويتكلم على الادلة تصحيحا وتضعيفا فهو في الحقيقة يعني شرح لكلام الشافعي ولكنه كما تقدم يعني هو في هذا الكتاب يجمع ما بين الفقه والحديث. في ذكر المسائل الفقهية من الطهارة - 00:02:12

الى اخر ابواب الفقه وفي ثنايا هذه الابواب يذكر الاحاديث ويسوقها من طريق البخاري ومسلم ويسوقها ايضا من طريق الشافعي اكان ضعيفا بينه؟ نعم وهكذا. فهو كتاب نفيس في بابه - 00:02:36

ويعني اكتفي بباب اودى بين ناس كوباب مهم قد يعني يسأل عنه. نعم. ولعل الشيخ تركي ينتبه نعم قالها الامام البيهقي اذان اذان عفوا النساء واقامته واقامتهن اذان النساء واقامتهن. نعم - 00:02:56

فهل طبعا الرجال لا شك يؤذنون وماذا؟ ويقيمون. وعلى القول الراجح ان كل جماعة تؤذن لا تقيم كل جماعة لما ثبت في الصحيح في حديث مالك بن الحويث في البخاري قال اذا حضرت الصلاة فاذن - 00:03:23

واقيما وليعمكما اكبركما. وفي حديث ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري وهو في البخاري. قال اذا كنت في باديتك وفي غنمك فارفع صوتك بالنداء غالبا الذي عندما يكون في بادية وفي غنمه كم معه يا طارق مئة شخص ولا كم معه؟ الجن - 00:03:42

نعم ما مع يعني غالبا هو غالبا هو غالبا لوحده ومع ذلك قال فانفع صوتك بالنداء وقد يقول قائل يعني هذا في البادية بخلاف الحاضرة نقول اذا كان في البادية يعني قد يكون الشاص انا جالس عند الغنم - 00:04:12

لا ارى الا جبال ووديان. ارفع صوتي لمن؟ الناس ليسوا حولي حتى يسمعون صوتي فيصلون معي اذا كان الامر هكذا وانت في البادية وانت في هذه الحالة مأمور بماذا؟ برفع الصوت. اذا كيف اذا كنت - 00:04:30

الحاضرة عند الناس ام من باب اولى من باب اولى نعم ثم قال اخبرنا ابو سعيد قال حدثنا ابو العباس الاصم قال اخبرنا الربيع بن

سليمان قال قال الشافعي يبدأ بكلام الامام الشافعي - 00:04:50
ثم يشرح قال الشافعي وليس على النساء اذان وان اذنا واقمنا فلا بأس ولا تجهر المرأة المرأة بصوتها هو ذكر عدة مسائل قال ولو اذنت لرجال لم يجز عنهم اذانها - 00:05:07
ذكروا اوبع مسألة وخمسة الاولى ليس على النساء اذان ولا اقامة. انما الاذان والاقامة على وجب وحتى لو كان شخص واحد يعني الاولى ان يؤذن ويقيم كما تقدم في حديث ابي سعيد وحديث مالك ثم قال وان اذننا واقمنا فلا بأس - 00:05:27
الذي يظهر والله اعلم ان المرأة يعني لا يشرع لها الاذى لانه لا شك يعني النساء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلين نعم الصلوات الخمس مفروضة على الجميع - 00:05:48
ومع ذلك لم ينقل الاذان والاقامة عنهن. ولذا قال عبد الله بن عمر كما سوف يأتي ليس على النساء ازان ولا اقامة. فالمرأة لا تؤذن ولا تقيم المسألة الثانية وان اذنا واقمنا فلا بأس. الاولى لا تؤذن كما تقدم. لان لو كان هذا موجود لنقل - 00:06:05
ثم قال ولا تجهر المرأة بصوتها يعني لو اذنت مو مثلا لو رجل ارفع صوتك بالنداء بلال كما في سنن ابي داوود يصعد على اعلى بيت في المدينة ويؤذن نعم ولا تجهر المرأة بصوتها لا تجهر ولو اذنت لرجال لم يجز عنهم اذانها لو اذنت الف مرة للرجال ما اذن - 00:06:26
اما لابد يؤذنون نعم ما ما يكفي اذانهم لان هي لا يشرع لها الاذان. قال الشيخ احمد يعني احمد بن الحسين البيهقي روينا عن ابن عمر يقال روينا والله اعلم حتى روينا تصح - 00:06:52
انه قال ليس على النساء اذان ولا اقامة. نعم هذا الافضل المرأة لا تؤذن ولا تقيم. قال وروي هذا من وجه اخر اخذ ضعيف مرفوعا وليس بشيء اذا الحديث الوارد بانه مرفوع ماذا؟ ضعيف. ثم قال وروينا الليث ليث ابن ابي سليم لا يحتج به وهو كان من اهل - 00:07:08
والعلم عن طاووس بن كيسان اليماني العالم الجليل انعطاء ابن ابي رباح او عطاء ابن يسار نعم يواجه عن عائشة رضي الله عنها انها كانت تؤذن وتقيم وتؤم النساء وتقوم وسطهن. هذا فيه ماذا؟ فيه ليث. ليث لا يحتج به - 00:07:33
نعم واما اه صلاة المرأة بالنساء فنعم هذا جاء نعم عن ام سلمة عن عائشة لكن ما تتقدم على النساء تكن ماذا؟ الوسط. في الوسط تكون في وسطهن. نعم. فهذه المسألة يعني قد بينها الامام - 00:07:57
بيهقي ولعله نعم نكتفي بهذه المسألة لان لا نشق على الاخوة. المهم فهذا كتاب نفيس في حوي ان يقرأ في المجالس وفي المساجد نعم وبالذات اذا احتاج الانسان الى بحث مسألة - 00:08:20
فليرجع الى هذا الكتاب. اعوذ بالله تعالى التوفيق. جزاكم الله خير - 00:08:40